



الضوابط والأدلة الفنية ترخيص الأنشطة والمنشآت

Standards & Technical Guidelines On The Authorization and Licensing of Activities and Facilities

01 November 2024

فهرس المحتويات

1	الغرض والنطاق	٥
1.1	الغرض	٥
1.2	النطاق	٦
٢	الأهداف والمبادئ العامة	٦
٢,١	الأهداف	٦
٢,٢	المبادئ العامة	٧
3	الإطار التشريعي لمنظومة التراخيص والتصاريح	٧
٣,١	نظام إدارة النفايات	٨
٣,٢	اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات	٨
4	الأدوار والمسؤوليات	١٣
5	الإطار الفني لمنظومة التراخيص والتصاريح	١٥
5.1	الأنشطة الرئيسية والفرعية في منظومة التراخيص والتصاريح	١٦
5.2	المتطلبات والوثائق المطلوبة	٢٠
٦	الآليات والإجراءات	٢٢
6.1	مخطط تدفق العملية لإصدار الرخصة أو التصريح	٢٢
٦,٢	زمن الاستجابة لأنشطة التراخيص والتصاريح	٢٤
٦,٣	الإجراءات خلال مرحلة إصدار الرخصة أو التصريح	٢٤
٦,٣,١	إنشاء حساب جديد	٢٤
٦,٣,٢	التقديم على طلب ترخيص أو تصريح	٢٤
6.3.3	تقييم الطلب	٢٥
6.3.4	سداد المقابل المالي وإصدار الرخصة أو التصريح	٢٦
6.4	الإجراءات بعد مرحلة إصدار الرخصة أو التصريح	٢٧
6.4.1	تعليق الرخصة أو التصريح	٢٧
6.4.2	إلغاء الرخصة أو التصريح	٢٨
6.4.3	التصرف في الرخصة أو التصريح	٢٩
6.4.4	الإعفاء	٢٩

٧	المقابل المالي	٣٠
٧,١	مبادئ تحديد المقابل المالي	٣٠
٧,٢	آلية احتساب المقابل المالي للتراخيص والتصاريح	٣٠
٨	منصة التراخيص والتصاريح	٣٣
8.1	الأهداف	٣٣
٨,٢	الفوائد / النتائج الملموسة	٣٣
8.3	مستخدمو النظام	٣٣
8.4	الوظائف الرئيسية للنظام	٣٣
٨,٥	مراحل رحلة المستفيد	٣٦
٨,٦	واجهات المستخدم الرسومية	٣٧
8.7	نموذج الرخصة والتصريح	٤٣

التعريفات

النظام	نظام إدارة النفايات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣) وتاريخ ١٤٤٣/١/٥ هـ
اللائحة	اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات الصادرة بقرار معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رقم ١٤٤٣/١/٣٣٢٢٩١ وتاريخ ١٤٤٣/١٠/١٨ هـ
جدول تصنيف المخالفات	جدول مخالفات نظام إدارة النفايات ولائحته التنفيذية الصادر بقرار معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رقم ١٤٤٤/٢٠٦٨٨/١٧٠٦٨٩ وتاريخ ١٤٤٤/٧/٢١ هـ
المركز	المركز الوطني لإدارة النفايات
النفايات	جميع المواد التي ترمى أو يتخلص منها، وتؤثر - بطريقة مباشرة أو غير مباشرة - في الصحة العامة أو البيئة
منتج النفايات	كل شخص ينتج نفايات مصنفة بناء على أحكام النظام
إدارة النفايات	تنظيم أي نشاط أو ممارسة تتعلق بالنفايات من جمع النفايات ونقلها وفرزها وتخزينها ومعالجتها وتدويرها واستيرادها وتصديرها والتخلص الآمن منها، بما في ذلك العناية اللاحقة بمواقع التخلص من النفايات
التصريح	وثيقة يمنحها المركز لمنشآت تدوير النفايات تفيد بتحقيقها ضوابط المركز، واشترائاته، قبل حصولها على التراخيص التي تصدرها الجهات المختصة وفق أنظمتها
الرخصة	إذن مكتوب يصدره المركز للقيام بأي نشاط يتعلق بإدارة النفايات وذلك وفقاً لما يحدده النظام واللائحة التنفيذية
المصرح له	الشخص الحاصل على التصريح من المركز
المرخص له	الشخص الحاصل على الرخصة من المركز
مقدم الخدمة	الشخص المرخص له أو المصرح له بمزاولة نشاط من أنشطة إدارة النفايات
النقل	نقل النفايات بوسائل النقل المعتمدة إلى المحطات الانتقالية، أو منشآت المعالجة، أو الفرز أو المرادم المعتمدة
وثيقة النقل	النموذج الذي تحدده الجهة المختصة لمتابعة النفايات من نقطة الإنتاج إلى نقطة التخزين أو المعالجة أو التخلص الآمن
التدوير	عملية تحويل مكونات معينة من النفايات إلى مواد قابلة للاستخدام من أجل استرجاعها أو استخدامها كمواد أولية في عمليات التصنيع

تقييم الأثر البيئي	الإجراء الذي يضمن مراعاة الآثار البيئية للقرارات قبل اتخاذها
التصريح البيئي	إذن مكتوب يصدره المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي بعد الموافقة على دراسة تقييم الأثر البيئي
المستورد	الشخص الاعتباري المرخص له أو التاجر الذي يستورد المنتجات إلى المملكة
مرافق إدارة النفايات و/أو منشآت إدارة النفايات	المنشآت والمرافق والمواقع التي تزاوُل أنشطة إدارة النفايات
المتعهد القائم بالعمليات في المنشأة	أي شخص أو أشخاص يمتلكون أو يمارسون رقابة تشغيلية أو إدارية أو مالية على منشأة لإدارة النفايات، سواء كان هذا الشخص حاملاً لتصريح هذه المنشأة أم لا
صاحب منشأة (إدارة النفايات)	الشخص أو الأشخاص الذين يمتلكون منشأة أو موقعاً لإدارة النفايات أو جزءاً من أي منهما
الإشعار	الإشعار المسبق للشخص المرخص له أو المصرح له بشأن القرار الخاص بإلغاء أو تعليق الرخصة/التصريح
تعليق الرخصة/التصريح	قرار المركز بتعليق الحقوق الممنوحة للمرخص له، جزئياً أو كلياً، لمدة محددة، بموجب النظام ذي الصلة
إلغاء الرخصة/التصريح	قرار المركز بإلغاء رخصة/تصريح المرخص له بتقديم الخدمة/الأنشطة محل الترخيص أو التصريح الذي حصل عليه المالك/القائم بالنشاط

١ الغرض والنطاق

١,١ الغرض

تهدف هذه الوثيقة إلى تقديم الضوابط والأدلة الفنية لمقدمي خدمات ومنشآت إدارة النفايات (مثل جمع النفايات، ونقلها، وفرزها، وتخزينها، ومعالجتها، وتدويرها، واستيرادها، وتصديرها، والتخلص الآمن منها، بما في ذلك العناية اللاحقة بمواقع التخلص الآمن من النفايات) التي تتطلب الحصول على رخصة أو تصريح لمزاومتها، وفقاً لأحكام الفصل الثاني الخاص بالتراخيص والتصاريح من اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٣) بتاريخ ١٤٤٣/١/٥ هـ.

١,٢ النطاق

تهدف الوثيقة الحالية إلى توضيح الآليات والإجراءات المتبعة من قبل المركز الوطني لإدارة النفايات (موان) في إصدار الرخص والتصاريح وتجديدها أو إلغائها أو تعليقها أو الإعفاء من بعض شروط أو متطلبات الرخصة.



الشكل ١: نظرة عامة على محتوى الوثيقة.

يهدف المركز الوطني لإدارة النفايات (موان) إلى تنظيم إدارة النفايات والإشراف عليها في نطاق اختصاصه، وتحفيز الاستثمار فيها والارتقاء بجودتها، بما يكفل تعزيز حماية البيئة والصحة العامة. ويشمل نطاق صلاحيات المركز كافة أنواع النفايات (ما عدا المشعة والنوية والنفايات العسكرية) وأنشطة إدارتها بما فيها الفرز والجمع والتخزين والنقل والتدوير والمعالجة، واسترداد الموارد، والاستيراد، والتصدير والتخلص الآمن من النفايات، بما في ذلك العناية اللاحقة بمواقع التخلص من النفايات. وبناء على المهام المنوطة به، عمل المركز على تأسيس وتطوير منظومة التراخيص والتصاريح لأنشطة ومرافق إدارة النفايات، بهدف تنظيم أنشطة إدارة النفايات في المملكة وضمان التزام المنشآت ومقدمي الخدمات بكافة الاشتراطات الفنية والبيئية والتشغيلية في تنفيذ أعمالهم، وأنشطتهم الخاصة بإدارة النفايات. ويتم حالياً الحصول على خدمات التراخيص والتصاريح اللازمة من خلال منصة إلكترونية، حيث يتم استلام طلبات التراخيص بصورة إلكترونية، ما يتيح متابعة حالة الطلب من قبل مقدمه دون الحاجة إلى زيارة المركز. كما يتيح النظام لمقدم الطلب تزويد بياناته الرئيسية، واختيار نوع الترخيص أو التصريح المطلوب، وإرفاق كافة البيانات المطلوبة لمراجعتها وتقييمها من قبل الإدارة العامة للتراخيص في المركز الوطني لإدارة النفايات.

تُشكّل منظومة التراخيص والتصاريح لدى المركز دعامة أساسية للنهوض بقطاع إدارة النفايات في المملكة وتطويره، وبلوغ أهدافه الاستراتيجية، من خلال تحقيق الأهداف التالية:

- الحد من الفوضى في ممارسة الأنشطة المتعلقة بقطاع إدارة النفايات في المملكة. هذه الفوضى قد تتسبب بانعكاسات بيئية وضرر للصحة والسلامة العامة، من خلال وضع الشروط الفنية، والتشغيلية، والإدارية، والفاعلة، التي تسمح للجهات المؤهلة فقط ممارسة أنشطة إدارة النفايات.
- تنظيم عمل مقدمي خدمات إدارة النفايات ومختلف الأنشطة، والمنشآت، والمرافق، والارتقاء بها إلى المستوى المطلوب لتتکامل وتخدم الإستراتيجية الوطنية لإدارة النفايات في المملكة والهادفة لتطوير القطاع.
- خلق بيئة منظمة ومستقرة وسليمة، لتشجيع استثمار القطاع الخاص في مختلف أنشطة قطاع إدارة النفايات.
- توفير عدد كاف من مقدمي خدمات إدارة النفايات المرخصين من قبل المركز، لتقديم خدمات إدارة النفايات للقطاعات المختلفة في المملكة بالجودة المطلوبة.
- توفير قاعدة بيانات محدّثة عن قطاع إدارة النفايات في المملكة.

٢,٢ المبادئ العامة

لتجنب الآثار السلبية لأنشطة ومنشآت إدارة النفايات على البيئة وصحة الإنسان، لا بدّ من وضع متطلبات وشروط محددة لإنشاء وتشغيل منشآت ومرافق إدارة النفايات. كما يجب حصول كل أنشطة إدارة النفايات على رخصة و/أو تصريح، وفقاً للتشريعات المعمول بها في المملكة. ولا يجوز ممارسة أي نشاط يتعلق بإدارة النفايات إلا بعد الحصول على رخصة أو تصريح من المركز، وذلك بحسب شروط ومتطلبات كل نشاط، ووفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

ويجب تقديم طلب إلكتروني إلى المركز من خلال المنصة الإلكترونية للتراخيص والتصاريح، وإرفاق المتطلبات اللازمة من أجل الحصول على رخصة أو تصريح. ويجب استيفاء الشروط والمتطلبات العامة والخاصة والإدارية على النحو المحدد في اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات وفقاً للأنشطة التي يتم مزاولةها، والامتثال لما يصدر عن المركز من اشتراطات خاصة وضوابط فنية.

كما يتعيّن تقديم طلب للحصول على التصريح لمنشآت التدوير فقط، بينما يتم طلب تقديم طلب للحصول على الرخصة لمنشآت وخدمات وأنشطة إدارة النفايات.

٣ الإطار التشريعي لمنظومة التراخيص والتصاريح

يعدّ إنفاذ التشريعات هو الأساس لتطوير قطاع إدارة نفايات مستدام يهدف إلى حماية صحة وسلامة المواطنين والسكان والموارد البيئية في المملكة. وهو أحد العناصر الحاسمة في دورة السياسة، وغالباً ما يقع ضمن مرحلتي التنفيذ والمراقبة. ويساعد معدل نجاح عملية الإنفاذ على قياس ما إذا كانت التشريعات فعالة أو بحاجة إلى مراجعة. ويعدّ الحصول على رخصة أو تصريح للمنشآت والأنشطة من قبل الجهات المختصة أمراً ضرورياً لضمان إدارة النفايات.

تكمّل الضوابط والأدلة الفنية لمنظومة التراخيص والتصاريح في قطاع إدارة النفايات المعلومات التي حددها نظام إدارة النفايات (WML) ولائحته التنفيذية (IR)، ويوفّر نهجاً متدرجاً لتوجيه وإرشاد المستخدمين خلال عملية إدارة النفايات. ومع ذلك، يجب على المستخدمين مراجعة نظام إدارة النفايات ولائحته التنفيذية لمعرفة المتطلبات النظامية للحصول على الرخصة أو التصريح.

٣,١ نظام إدارة النفايات

صدر نظام إدارة النفايات بالمرسوم الملكي رقم (٣/م) وتاريخ ١٤٤٣/٠١/٠٥ هـ وقرار مجلس الوزراء رقم (١١) وتاريخ ١٤٤٣/٠١/٠٢ هـ بهدف تنظيم أنشطة جمع النفايات، ونقلها، وفرزها، وتخزينها، واستيرادها، وتصديرها، ومعالجتها، والتخلص الآمن منها، بما في ذلك العناية اللاحقة بمواقع التخلص من النفايات. وقد تم استثناء النفايات المشعة والنوعية والنفايات العسكرية من أحكام النظام ومهام المركز الوطني لإدارة النفايات.

ويحدد النظام بشكل واضح في المادة (٤) أنه لا يجوز ممارسة أي نشاط يتعلق بإدارة النفايات إلا بعد الحصول على رخصة أو تصريح من المركز، وذلك بحسب شروط ومتطلبات كل نشاط، ووفقاً لما تحدده اللائحة. وبالتالي فإن جميع مقدمي خدمات أنشطة إدارة النفايات يجب عليهم الحصول على رخصة من المركز باستثناء منشآت التدوير التي تحصل على تصريح من المركز قبل حصولها على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة.

وعليه فإن النظام يحدد الإطار التنظيمي العام لمنظومة التراخيص والتصاريح من الجوانب التالية:

المحددات	رقم المادة	المادة
صلاحية المركز	المادة (٤)	لا يجوز ممارسة أي نشاط يتعلق بإدارة النفايات إلا بعد الحصول على رخصة أو تصريح من المركز، وذلك بحسب شروط ومتطلبات كل نشاط، ووفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.
النطاق	المادة (١١) إلى المادة (١٥)	• الترخيص لجميع أنشطة إدارة النفايات • الترخيص لأنشطة الاستيراد والتصدير • التصريح لمنشآت التدوير
مهام المركز المطلوبة في منظومة التراخيص والتصاريح	المادة (١٠) المادة (٢٢)	• إصدار الضوابط والمتطلبات • تصنيف النفايات • تحديد المقابل المالي للتراخيص والتصاريح
العقوبات	المادة (٣٢)	• تعليق الرخصة أو التصريح لمدة لا تتجاوز ستة أشهر • إلغاء الرخصة أو التصريح

٣,٢ اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات

صدرت اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات بقرار معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رقم (1443/1/332291) وتاريخ (18/10/1443). وتفصل اللائحة أحكام التراخيص والتصاريح في الفصل الثاني منها بالإضافة إلى أنواع واشتراطات ومتطلبات التراخيص والتصاريح في الملحق الخامس.

ويشتمل الفصل الثاني (التراخيص والتصاريح) على (٨) أقسام رئيسية تغطي كافة الجوانب الخاصة بالتراخيص والتصاريح:

١. الإطار العام للتراخيص والتصاريح
٢. الشروط والمتطلبات العامة للرخصة والتصريح
٣. آلية الحصول على الرخصة والتصريح
٤. إصدار الرخصة أو التصريح وتجديدها
٥. إلغاء الرخصة والتصريح
٦. التصرف بالرخصة أو التصريح
٧. المقابل المالي للرخصة والتصريح

٨. الاعفاء

وتغطي مواد الفصل الثاني بشكل عام جميع الجوانب الخاصة بالتراخيص والتصاريح من ناحية النطاق والأدوار، والمهام، والإجراءات، وغيرها. ويلخص الجدول أدناه أهم المواد في هذا الفصل:

المحددات	رقم المادة	المادة
النطاق	المادة (٣)	جميع أنشطة إدارة النفايات وتشمل: • جمع ونقل النفايات • فرز النفايات • تخزين النفايات • معالجة النفايات • تدوير النفايات • الاستيراد والتصدير • التخلص الآمن
الإجراءات	المادة (٤)	• استيفاء الشروط والمتطلبات في اللائحة • استيفاء الاشتراطات الخاصة والضوابط الفنية التي يصدرها المركز • النماذج المعتمدة للرخصة أو التصريح من قبل المركز
مدة الترخيص أو التصريح	المادة (٥)	• تحديد المدة وفقا للمعايير وطبيعة النشاط • معيار تحفيز الاستثمار واستدامة القطاع
الشروط والمتطلبات العامة	المادة (٧)	• ان يكون مقدم الطلب منشأة مسجلة في المملكة • الكفاءة الفنية المناسبة لنشاط الرخصة • عدم وجود تعارض للمصالح • الحصول على التراخيص والتصاريح والاعتمادات المطلوبة من الجهات ذات العلاقة • استيفاء جميع الاشتراطات والمعايير التي يحددها المركز
آلية الحصول على الرخصة والتصريح	المادة (٨) المادة (٩) المادة (١٠)	• استيفاء الشروط والمتطلبات • تقديم الطلب وفق النموذج المعتمد • استيفاء المقابل المالي لدراسة الطلب
إصدار الرخصة أو التصريح وتجديدها	المادة (١١) المادة (١٢) المادة (١٣) المادة (١٤) المادة (١٥)	• المدة الزمنية لدراسة الطلب لا تتجاوز (٣٠) يوم عمل من تاريخ استيفاء كافة المتطلبات - قابلة للتمديد من قبل المركز لمرة واحدة لمدة (١٠) أيام عمل • معايير منح الرخصة و/أو التصريح تشمل التوافق مع المخطط الاستراتيجي الشامل لإدارة النفايات • أسباب رفض الطلب تشمل وجود مخالفات مؤثرة على عدالة أو نزاهة الإجراءات، ثبوت تقديم معلومات أو مستندات غير صحيحة أو وقوع حالة طوارئ تحول دون استكمال الإجراءات وتفرض إعادة ترتيب الأولويات والخطط المعتمدة. • تكون مدة الرخصة أو التصريح محددة في الرخصة أو التصريح نفسه ويتم تقديم طلب التجديد قبل شهر من انتهاء الرخصة أو التصريح وفق الضوابط المقررة لذلك.

المحددات	رقم المادة	المادة
إلغاء الرخصة والتصريح	المادة (١٦) المادة (١٧) المادة (١٨)	• عدم تجديد الترخيص و/أو التصريح وفقا للتقنيات التي يعتمد عليها المركز وبما يتفق مع المخطط الاستراتيجي الشامل لإدارة النفايات. • يعمل المركز بالتنسيق مع مقدم الخدمة على بحث البدائل. • في حال إيقاف النشاط لأسباب تعود إلى مقدم الخدمة للمركز أن يوجد الحلول اللازمة ويقوم بتطبيقها لضمان استمرارية تقديم الخدمة. • للمركز إلغاء أو تعليق الرخصة أو التصريح بشكل فوري أو خلال مدة يحددها حسب تقديره في حال صدور قرار بذلك من لجنة النظر بالمخالفات أو من جهة قضائية أو في حال صدور قرار من جهة مختصة بحل الشركة أو منعها من العمل أو إلغاء سجلها أو تعليق رخصها التجارية أو في حال التعثر المالي والإفلاس أو في حال وقوع قوة قاهرة.
التصرف بالرخصة أو التصريح	المادة (١٩)	• لا يجوز لمقدم الخدمة التصرف بالرخصة أو التصريح لغير الغرض الذي رخص به أو صرح له دون الحصول على موافقة المركز.
المقابل المالي للرخصة والتصريح	المادة (٢٠) المادة (٢١) المادة (٢٢) المادة (٢٣)	• معايير تحديد المقابل المالي تشمل طبيعة النشاط، موقع ومساحة النطاق المكاني لممارسة النشاط، الموقع الجغرافي للمنشأة، وحجم المنشأة وقدراتها التشغيلية، والخصائص الخطرة للنفايات وكمياتها، التقنيات المقترحة، والتأثيرات البيئية المحتملة، والأخطار المتعلقة بصحة وسلامة العاملين والمواطنين. • يكون المقابل المالي مبلغا مقطوعا ولا يكون نسبة من الإيرادات أو الأرباح. • للمركز طلب الضمانات الكافية لاستيفاء مستحقاته واتخاذ التدابير اللازمة لتحصيلها بما في ذلك تعليق الإجراء، أو إيقاف النشاط جزئيا، أو كليا، أو إلغاء الرخصة، أو التصريح، كما أن له تفويض الغير للقيام بالتحصيل.
الإعفاء	المادة (٢٤) المادة (٢٥)	• يحق للمركز أن يعفي بعض أنشطة إدارة النفايات من بعض شروط أو متطلبات الرخصة أو التصريح في نطاق جغرافي محدد أو لمدة مؤقتة أو من المقابل المالي لهذا النشاط. • تشمل أسباب الاعفاء الحاجة إلى تقديم الخدمة لمدة لا تكفي لاستعادة تكاليف تقديمها أو عدم مقدرة مقدمي الخدمة عن تقديم الخدمة لأسباب اقتصادية، أو أمنية، أو استثمارية، أو نظامية، أو لغير ذلك مع وجود حاجة ملحة لتقديمها أو تحفيز الاستثمار في خدمات إدارة النفايات أو بناء الخبرات الوطنية ونقل المعارف وتوطين التقنيات المتقدمة أو أية أسباب أخرى يراها المركز. • يصدر قرار الاعفاء من الوزير أو من يفوضه.

ويحدد الملحق (٥) من اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات أنواع وشروط التراخيص والتصاريح التي يمنحها المركز والمتطلبات العامة والخاصة والإدارية والاشتراطات لإصدار الرخصة أو التصريح ومتطلبات تجديد الرخصة. ويُلخص الجدول أدناه أنواع التراخيص والتصاريح:

نوع الترخيص أو التصريح	النشاط الرئيسي	النشاط الفرعي
نشاط جمع ونقل النفايات الخطرة	جمع ونقل النفايات الخطرة	• جمع ونقل النفايات الكيميائية الخطرة • جمع ونقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة • جمع ونقل الحمأة • جمع ونقل نفايات الزيوت الصناعية المستعملة • جمع ونقل نفايات الاسبستوس • جمع ونقل النفايات الإلكترونية والكهربائية • جمع ونقل نفايات البطاريات • جمع ونقل نفايات الوسائط البحرية • جمع ونقل الرماد الكربوني • جمع ونقل النفايات الخطرة الأخرى
نشاط التخزين المؤقت للنفايات الخطرة	تخزين النفايات	• التخزين المؤقت للنفايات الخطرة
نشاط معالجة النفايات الخطرة	معالجة النفايات	• معالجة النفايات الخطرة
نشاط معالجة النفايات الطبية	معالجة النفايات	• معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة
نشاط معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة داخل المنشآت الصحية	معالجة النفايات	• معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة داخل المنشآت الصحية
نشاط تفكيك وتغليف نفايات الأسبستوس	معالجة النفايات	• تفكيك وتغليف نفايات الأسبستوس
نشاط التخلص النهائي من النفايات الخطرة	التخلص النهائي	• إنشاء مردم هندسي آمن للنفايات الخطرة • التخلص من النفايات عن طريق المحارق • التخلص النهائي من النفايات الخطرة الأخرى
نشاط إستيراد وتوريد وتركيب تقنيات معالجة النفايات	تقنيات إدارة النفايات	• استيراد وتوريد وتركيب تقنيات معالجة النفايات
نشاط إغلاق الخلايا في المردم	التخلص النهائي من النفايات الخطرة	• إغلاق الخلايا في المردم
نشاط تقنيات إدارة النفايات	تقنيات إدارة النفايات	• تبطين مرادم النفايات
نشاط جمع ونقل النفايات غير الخطرة	جمع ونقل النفايات غير الخطرة	• جمع ونقل النفايات السكنية • جمع ونقل النفايات التجارية والإدارية • جمع ونقل النفايات الخضراء • جمع ونقل النفايات القابلة لإعادة الاستخدام والتدوير • جمع ونقل نفايات البناء والهدم • جمع ونقل النفايات الخاملة • جمع ونقل نفايات الوسائط البحرية وفقاً لاتفاقية ماريول وملاحقها

نوع الترخيص أو التصريح	النشاط الرئيسي	النشاط الفرعي
		• أيّ نفايات أخرى غير مصنفة خطرة
نشاط فرز وتجهيز وتخزين وتجارة المواد القابلة للتدوير	الفرز والتجهيز وتخزين وتجارة المواد القابلة للتدوير	• فرز وتجهيز وتجارة المواد القابلة للتدوير • التخزين المؤقت للمواد القابلة للتدوير
التخلص النهائي من النفايات البلدية الصلبة	التخلص النهائي من النفايات البلدية الصلبة	• إنشاء مردم هندسي آمن للنفايات البلدية الصلبة • تشغيل المحارق • إغلاق مرادم النفايات البلدية الصلبة
تصريح منشآت تدوير النفايات	• تدوير النفايات العضوية • تدوير البلاستيك • تدوير الورق والكرتون • تدوير النفايات الإلكترونية • تدوير البطاريات المستعملة • تدوير الإطارات • تدوير الزيوت الصناعية • تدوير نفايات البناء والهدم • أي نشاطات أخرى تصنف ضمن أنشطة التدوير	

٤ الأدوار والمسؤوليات

يعد المركز هو جهة الاختصاص المنوطة بإصدار التراخيص والتصاريح لأنشطة ومرافق إدارة النفايات في المملكة. تُعرض مسؤوليات المركز ومقدمي خدمات النفايات فيما يتعلق بإجراءات التصريح/الترخيص أدناه:



الشكل ٢ : أدوار ومسؤوليات المركز تجاه إصدار التراخيص والتصاريح لأنشطة ومرافق إدارة النفايات.

ويتفاعل المركز مع عدد من الجهات ذات المصلحة في عملية إصدار أو تجديد التراخيص أو التصاريح على النحو التالي:

الجهة	النشاط	التفاعلات الخارجية
وزارة البلديات والإسكان	• نشاط معالجة النفايات الخطرة • نشاط معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة • نشاط التخلص النهائي من النفايات الخطرة • نشاط التخلص النهائي من النفايات البلدية الصلبة	• الحصول على الموافقة على تخصيص الموقع من قبل وزارة البلديات والإسكان وما في حكمها.
المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي	• نشاط جمع ونقل النفايات الخطرة • نشاط جمع ونقل النفايات غير الخطرة	• الحصول على تصريح بيئي لموقع إيواء المركبات صادر عن المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي.
المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي	• نشاط التخزين المؤقت للنفايات الخطرة • نشاط معالجة النفايات الخطرة • نشاط معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة • نشاط معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة داخل المنشآت الصحية • نشاط التخلص النهائي من النفايات الخطرة • نشاط فرز وتجهيز وتخزين وتجارة المواد القابلة للتدوير • نشاط التخلص النهائي من النفايات البلدية الصلبة • تصريح منشآت تدوير النفايات	• الحصول على التصريح البيئي من المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي.
وزارة الصحة	• نشاط معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة • داخل المنشآت الصحية	• الحصول على الموافقة على تخصيص الموقع داخل المنشأة الصحية من قبل وزارة الصحة.
وزارة التجارة	• جميع طلبات الترخيص أو التصريح	• إرفاق السجل التجاري مضاف به النشاط.
الهيئة العامة للزكاة والدخل والجمارك	• جميع طلبات الترخيص أو التصريح	• إرفاق شهادة الزكاة والدخل.
وزارة الداخلية - المرور	• نشاط جمع ونقل النفايات الخطرة • نشاط جمع ونقل النفايات غير الخطرة	• إرفاق رخص السير ورخص السائقين • الحصول على رخصة و/أو تصريح تشغيل لوسائل النقل من الجهات ذات العلاقة.
وزارة الصناعة والثروة المعدنية	• المنشآت الصناعية لإعادة تدوير النفايات	• الحصول على الترخيص اللازم من وزارة الصناعة والثروة المعدنية (المنشآت الصناعية لإعادة تدوير النفايات)

أدوار ومسؤوليات مقدمي خدمات إدارة النفايات

١. التقدم بطلب للحصول على رخصة / تصريح

التقدم بطلب للحصول على رخصة أو تصريح قبل مزاولة أي نشاط في قطاع إدارة النفايات

٢. التأكد من الالتزام بمتطلبات واشتراطات الرخصة / التصريح

التأكد من الالتزام بأحكام وشروط التصريح/الترخيص الصادر عن المركز

٣. إبلاغ المركز بالتغييرات التي تطرأ على الأنشطة المرخص بمزاولة

إبلاغ المركز عند حدوث تغييرات في طريقة مزاولة الأنشطة أو في التقنيات المرخصة أو العمليات التشغيلية

٤. إبلاغ المركز بالتغييرات المتعلقة بالوثائق والمتطلبات

إبلاغ المركز في حالة وجود تغييرات في الوثائق والمتطلبات التي اعتمد إصدار الرخصة أو التصريح عليها

٥. قنوات التواصل مع المركز من خلال قسم خدمة العملاء

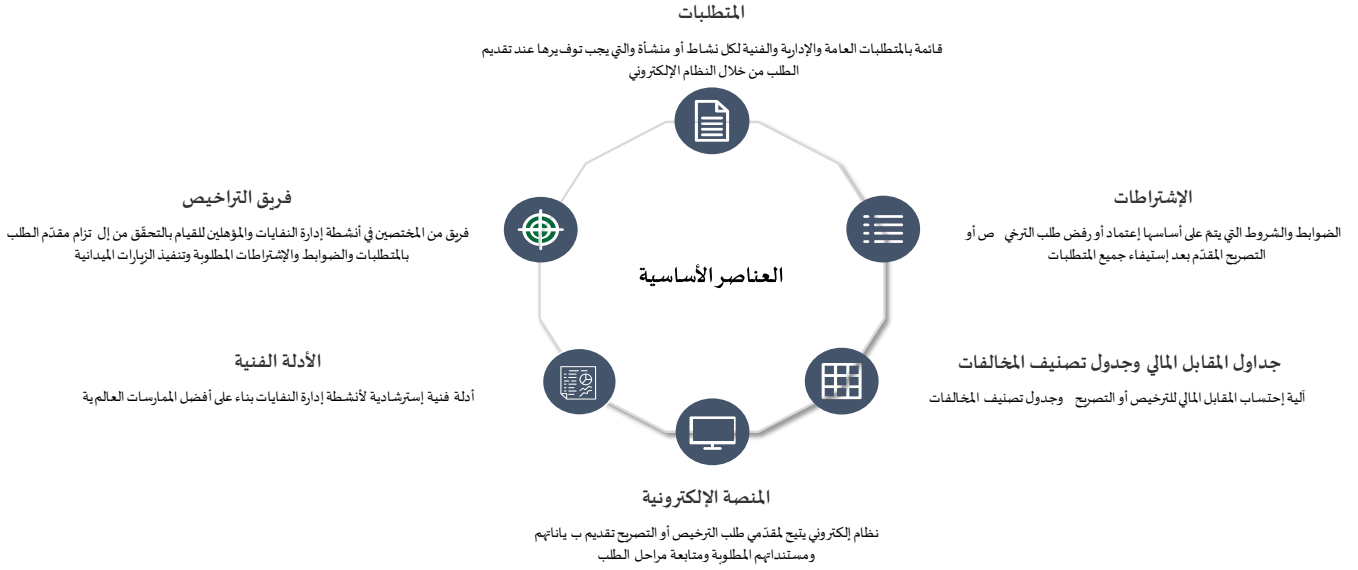
التواصل مع إدارة التراخيص والتصاريح من خلال قسم خدمة العملاء أو عبر الايميل الخاص بالرد على استفسارات المستفيدين: license@mwan.gov.sa

٥ الإطار الفني لمنظومة التراخيص والتصاريح

تتكون العناصر الأساسية لمنظومة التراخيص والتصاريح من:

١. المتطلبات: قائمة بالمتطلبات العامة والإدارية والفنية لكل نشاط أو منشأة والتي يجب توفيرها عند تقديم الطلب من خلال المنصة الإلكترونية.
٢. الاشتراطات: الضوابط والشروط التي يتم على أساسها اعتماد أو رفض طلب الرخصة أو التصريح المقدم بعد استيفاء جميع المتطلبات.
٣. جداول المقابل المالي: المقابل المالي للرخصة أو التصريح.

٤. جدول تصنيف المخالفات: مخالفات أحكام التراخيص والتصاريح والغرامات المترتبة عليها.
٥. فريق التراخيص: فريق من المختصين في أنشطة إدارة النفايات والمؤهلين للقيام بالتحقق من التزام مقدم الطلب بالمتطلبات والضوابط والاشتراطات المطلوبة وتنفيذ الزيارات الميدانية.
٦. الضوابط والأدلة الفنية: وثائق تفصيلية تقدم أدلة فنية إسترشادية لأنشطة إدارة النفايات بناء على أفضل الممارسات العالمية.
٧. منصة التراخيص والتصاريح: نظام إلكتروني يتيح لمقدمي طلب الترخيص أو التصريح تقديم بياناتهم ومستنداتهم المطلوبة ومتابعة إجراءات الحصول على الترخيص.



الشكل ٣ : العناصر الأساسية لمنظومة التراخيص والتصاريح.

٥,١ الأنشطة الرئيسية والفرعية في منظومة التراخيص والتصاريح

يقوم المركز حالياً بإصدار:

- رخصة لعدد (١٨) نشاط رئيسي تشمل كافة أنشطة إدارة النفايات (الجمع والنقل والتخزين المؤقت والتجهيز والفرز والمعالجة والتخلص النهائي والإغلاق والتقنيات والاستيراد والتصدير).
- تصريح عدد (١) نشاط رئيسي لمنشآت إدارة النفايات.

الأنشطة الرئيسية والفرعية التي تتطلب الحصول على رخصة من المركز موضحة أدناه:

نوع الترخيص	النشاط الرئيسي	النشاط الفرعي
نشاط جمع ونقل النفايات الخطرة	جمع ونقل النفايات الخطرة	• جمع ونقل النفايات الكيميائية الخطرة • جمع ونقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة • جمع ونقل الحمأة • جمع ونقل نفايات الزيوت الصناعية المستعملة • جمع ونقل نفايات الاسبستوس • جمع ونقل النفايات الإلكترونية والكهربائية • جمع ونقل نفايات البطاريات • جمع ونقل نفايات الوسائط البحرية • جمع ونقل الرماد الكربوني • جمع ونقل النفايات الخطرة الأخرى
نشاط التخزين المؤقت للنفايات الخطرة	تخزين النفايات	• التخزين المؤقت للنفايات الخطرة
نشاط معالجة النفايات الخطرة	معالجة النفايات	• معالجة النفايات الخطرة
نشاط معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة	معالجة النفايات	• معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة
نشاط معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة داخل المنشآت الصحية	معالجة النفايات	• معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة داخل المنشآت الصحية
نشاط تفكيك وتغليف نفايات الأسبستوس	معالجة النفايات	• تفكيك وتغليف نفايات الأسبستوس
نشاط التخلص النهائي من النفايات الخطرة	التخلص النهائي	• إنشاء مردم هندسي آمن للنفايات الخطرة • التخلص من النفايات عن طريق المحارق • التخلص النهائي من النفايات الخطرة الأخرى
نشاط تقنيات إدارة النفايات	تقنيات إدارة النفايات	• استيراد وتوريد وتركيب تقنيات معالجة النفايات
نشاط إغلاق الخلايا في المردم	التخلص النهائي من النفايات الخطرة	• إغلاق الخلايا في المردم
نشاط تقنيات إدارة النفايات	تقنيات إدارة النفايات	• تبطين مرادم النفايات
نشاط جمع ونقل النفايات غير الخطرة	جمع ونقل النفايات غير الخطرة	• جمع ونقل النفايات السكنية • جمع ونقل النفايات التجارية والإدارية • جمع ونقل النفايات الخضراء • جمع ونقل النفايات القابلة لإعادة الاستخدام والتدوير • جمع ونقل نفايات البناء والهدم • جمع ونقل النفايات الخاملة • جمع ونقل نفايات الوسائط البحرية وفقاً لاتفاقية ماريبول وملاحقها • أيّ نفايات أخرى غير مصنفة خطرة
نشاط فرز وتجهيز وتخزين وتجارة المواد القابلة للتدوير	الفرز والتجهيز وتخزين وتجارة المواد القابلة للتدوير	• فرز وتجهيز وتجارة المواد القابلة للتدوير • التخزين المؤقت للمواد القابلة للتدوير

نوع الترخيص	النشاط الرئيسي	النشاط الفرعي
التخلص النهائي من النفايات البلدية الصلبة	التخلص النهائي من النفايات البلدية الصلبة	- إنشاء مرادم هندسي آمن للنفايات البلدية الصلبة - تشغيل المحارق - إغلاق مرادم النفايات البلدية الصلبة

وتم تضمين المنشآت الصناعية المرتبطة بأنشطة إدارة النفايات والتي تتطلب ترخيصاً من المركز الوطني لإدارة النفايات في الجدول أدناه:

نشاط إدارة النفايات	التقنيات/المنشآت الصناعية المرتبطة بأنشطة إدارة النفايات
معالجة النفايات الخطرة	محارق النفايات الخطرة المنشآت الصناعية التي تستخدم طرق المعالجة الفيزيائية أو الكيميائية (الامتزاز، التبخير (التقليدي والكهروكيميائي)، ترشيح الرمل، الامتصاص الكهربائي (أو CDI)، التحليل الكهربائي، الحركة الكهربائية، غشاء (التناضح العكسي، الترشيح النانوي، الترشيح الدقيق)، التحفيز الضوئي، الأكسدة الكهروكيميائية الضوئية، البلازما غير الحرارية، السوائل فوق الحرجة، الأكسدة الكهروكيميائية، وعمليات الاختزال الكهروكيميائية) المنشآت الصناعية التي تستخدم طرق المعالجة الكيميائية الأخرى
معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة	المنشآت الصناعية التي تستخدم أنظمة معالجة مختلفة مثل الحرق (على سبيل المثال، المحارق، الأفران الدوارة، الحرق في المحارق البلدية)، التعقيم بالبخار، التطهير بالميكروويف، البلمرة العكسية، التطهير الكيميائي
التخزين المؤقت للنفايات الخطرة	منشآت التخزين المؤقت للنفايات في الموقع (تشمل أكوام النفايات المفتوحة والبرك أو البحيرات، أو مباني وصهاريج الاحتواء للتخزين المؤقت)

الأنشطة التي تتطلب الحصول على تصريح من المركز موضحة أدناه:

تحويل النفايات العضوية الى محسن تربة

تدوير البلاستيك

تدوير الورق والكرتون

تدوير النفايات الإلكترونية والكهربائية

تدوير البطاريات المستعملة



فيما يلي أمثلة لأنشطة النفايات والتقنيات المرتبطة بأنشطة التدوير التي تتطلب تصريحاً من المركز وترخيصاً من وزارة الصناعة والثروة المعدنية (على سبيل المثال لا الحصر).



الجدول ١-٥: التقنيات المرتبطة بمنشآت التدوير.

فئات نشاط التدوير طبقاً للائحة التنفيذية	منشآت النفايات المرتبطة بنشاط التدوير
التسميد	الهضم الهوائي للنفايات العضوية (على سبيل المثال: التسميد في الهواء الطلق، والتسميد داخل الأوعية وما إلى ذلك)
	الهضم اللاهوائي للنفايات العضوية (على سبيل المثال: الهضم اللاهوائي الرطب والهضم اللاهوائي الجاف وما إلى ذلك)
	استخدام السماد الطبيعي (ناتج معالجة النفايات العضوية) في الزراعة أو كسماد للتربة
تدوير البلاستيك	التدوير الميكانيكي
	التدوير الكيميائي (الانحلال الحراري، التغويز، التكسير الهيدروجيني، إزالة البلمرة)
	التدوير بالتذويب
تدوير الورق والكرتون	مصانع معالجة الورق المعاد تدويره
	منشآت صناعية لاستخراج ألياف السليلوز النانوية وبلورات السليلوز النانوية
	تقنيات تدوير الورق غير المائي
تدوير النفايات الكهربائية والإلكترونية	مصانع تدوير المعادن
	المعالجة التعدينية الحرارية للنفايات الإلكترونية
	معالجة التحلل المائي للمعادن بالنفايات الإلكترونية
	معالجة التحلل المائي الحيوي للمعادن بالنفايات الإلكترونية
تدوير البطاريات المستعملة	التدوير الميكانيكي
	التدوير التعديني الحراري

منشآت النفايات المرتبطة بنشاط التدوير	فئات نشاط التدوير طبقاً لللائحة التنفيذية
التدوير بالتحلل المائي للمعادن المنشآت الصناعية التي تستخدم استراتيجيات التجديد المباشر التدوير بالتحلل المائي الحيوي للمعادن	
التدوير الميكانيكي المنشآت الصناعية التي تستخدم تقنيات الانحلال الحراري للإطارات والتغويز، مثل الامتصاص الحراري والانحلال الحراري بمساعدة الطاقة الشمسية أو التغويز، والتحلل الحراري، والتقطير الهدام وإزالة بلمرة الكربون والكربنة وتغويز البلازما المنشآت الصناعية التي تنتج منتجات مشتقة من الإطارات مثل مواد البناء والمواد الأولية الصناعية والمطاط المطحون والمفتت للأسفلت المطاطي والركام المشتق من الإطارات.	تدوير الإطارات
معالجة الدهون والزيوت والشحوم (FOG) المنشآت الصناعية التي تستخدم تقنيات محددة لتدوير نفايات الزيوت الصناعية مثل: معالجة الزيوت القائمة على التكسير الحراري	تدوير الزيوت الصناعية المستعملة
مصانع معالجة نفايات الهدم (بخصائص مختلفة في ما يتعلق بقابلية النقل ونوع الكسارة وعملية الفصل)	تدوير نفايات البناء والهدم
منشآت الإصلاح وإعادة الاستخدام منشآت استرداد المواد للنفايات البلدية الصلبة (MSW) المختلطة والمفصولة المعالجة البيولوجية الميكانيكية للنفايات البلدية الصلبة المختلطة أخرى	أي أنشطة أخرى مصنفة ضمن أنشطة التدوير

٥,٢ المتطلبات والوثائق المطلوبة

وفقاً لللائحة التنفيذية، هناك ثلاثة أنواع مختلفة من المتطلبات التي يجب أن يلبها مقدم الطلب جميعاً عند تقديم الطلب:

- المتطلبات العامة: على سبيل المثال تقديم سجل تجاري (CR) ساري أو رخصة استثمار بالنشاط الموضح في السجل التجاري وتقديم شهادة زكاة ودخل سارية.
- المتطلبات الخاصة: على سبيل المثال المتطلبات الفنية الخاصة بالعمليات التشغيلية أو الحصول على تصريح بيئي من المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي أو الحصول على الترخيص اللازم من وزارة الصناعة والثروة المعدنية (المنشآت الصناعية لإعادة تدوير النفايات)
- المتطلبات الإدارية

وفقاً للمادة ٧ من اللائحة التنفيذية، يجب استيفاء الشروط العامة التالية للحصول على الرخصة أو التصريح:

- أن يكون مقدم الطلب منشأة مسجلة في المملكة.
- أن تتمتع المنشأة - أو الشريك الاستراتيجي فيها - بالكفاءة الفنية المناسبة لنشاط الرخصة أو التصريح.
- ألا يكون هناك أي صورة تعارض المصالح وفقاً للآلية التي يعتمدها المركز، وبما لا يتنافى مع الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
- أن يكون مقدم الطلب قد حصل على التراخيص والتصاريح والموافقات والاعتمادات المطلوبة من الجهات ذات العلاقة.
- أن يستوفي الطلب كافة الاشتراطات والمعايير التي يحددها المركز.

المتطلبات العامة عند التقدم للحصول على رخصة أو تصريح هي:

- تعبئة نموذج الطلب إلكترونياً
- إرفاق السجل التجاري أو رخصة الاستثمار مضاف به النشاط
- إرفاق صك الملكية أو عقد الإيجار
- إرفاق شهادة الزكاة والدخل
- إرفاق سجل الخبرة للمنشأة (في حالة العمل السابق في نفس مجال النشاط المطلوب)، ولكل طرف مشارك (الشركات المشتركة)
- إرفاق رسم بياني يوضح الهيكل التنظيمي والإداري للجهة
- إرفاق السير الذاتية لجميع الفنيين توضح خبراتهم في مجال النشاط المطلوب
- إرفاق مخطط توضيحي لمرافق النشاط المختلفة (موقع النشاط)
- بيان بالأجهزة والمعدات الرئيسية المستخدمة في مجال النشاط ومواصفاتها
- إرفاق خطة العمل المقترحة والتقنية المستخدمة
- إرفاق خطة الصحة والسلامة والبيئة
- إرفاق خطة الجودة.

المتطلبات الخاصة التي يجب على مقدم الطلب تقديمها للمركز هي:

- تصريح بيئي أو موافقة بيئية من المركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي
- ترخيص من وزارة الصناعة والثروة المعدنية (المنشآت الصناعية لإعادة تدوير النفايات)
- تحديد نوعية النفايات وإرفاق معلومات النفايات
- تحديد مجال العمل والنفايات المطلوب تدويرها
- خطط عمل تفصيلية
- مراحل المعالجة المسبقة والفرز والتدوير، ووصف العمليات التشغيلية، وتقنيات التدوير
- وسائل التخلص النهائي من النفايات المتبقية غير القابلة للتدوير
- الدليل التشغيلي
- خطط الاستجابة للطوارئ والحوادث.

بالنسبة للمتطلبات الإدارية، يجب تزويد المركز بتفويض من صاحب العمل /صاحب المشروع مصدق من الغرفة التجارية أو توكيل نظامي. ويحق للمركز تعديل متطلبات تقديم الطلب في أي وقت أو طلب أي متطلبات إضافية دون إشعار مسبق.

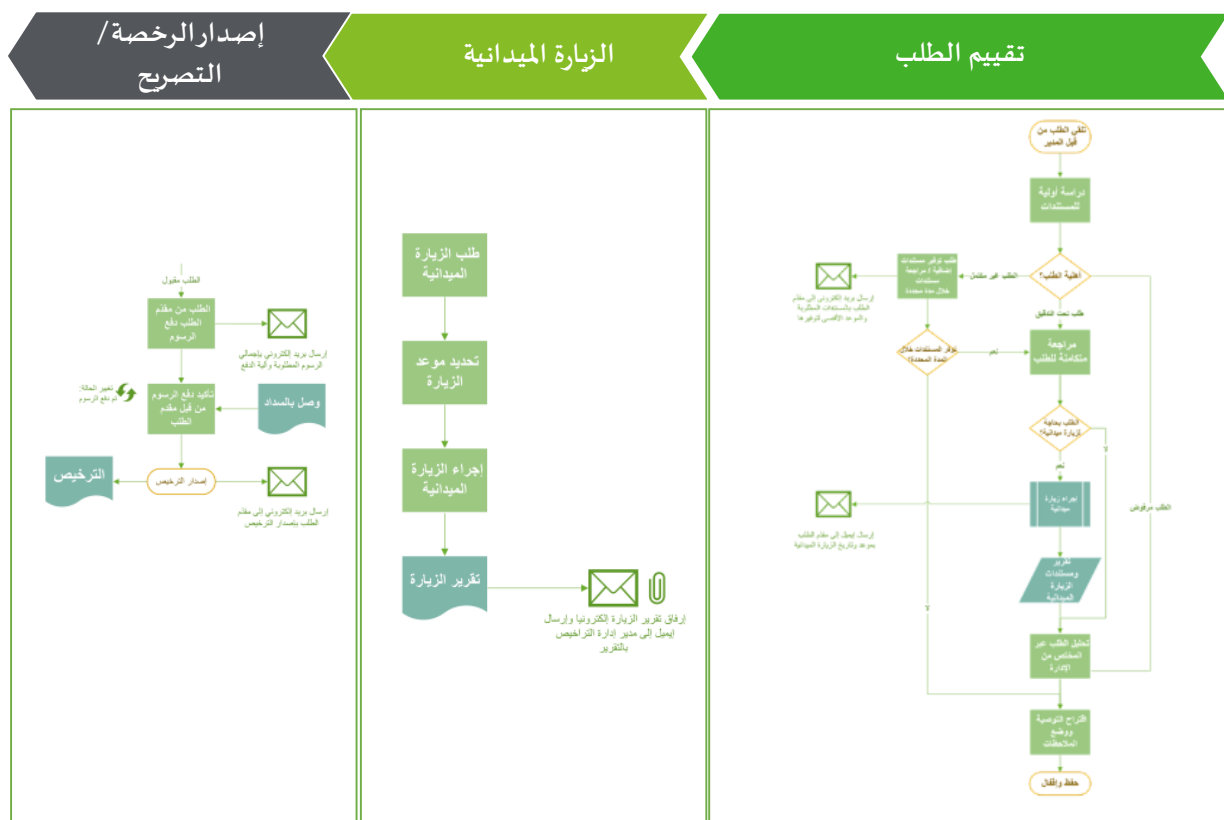
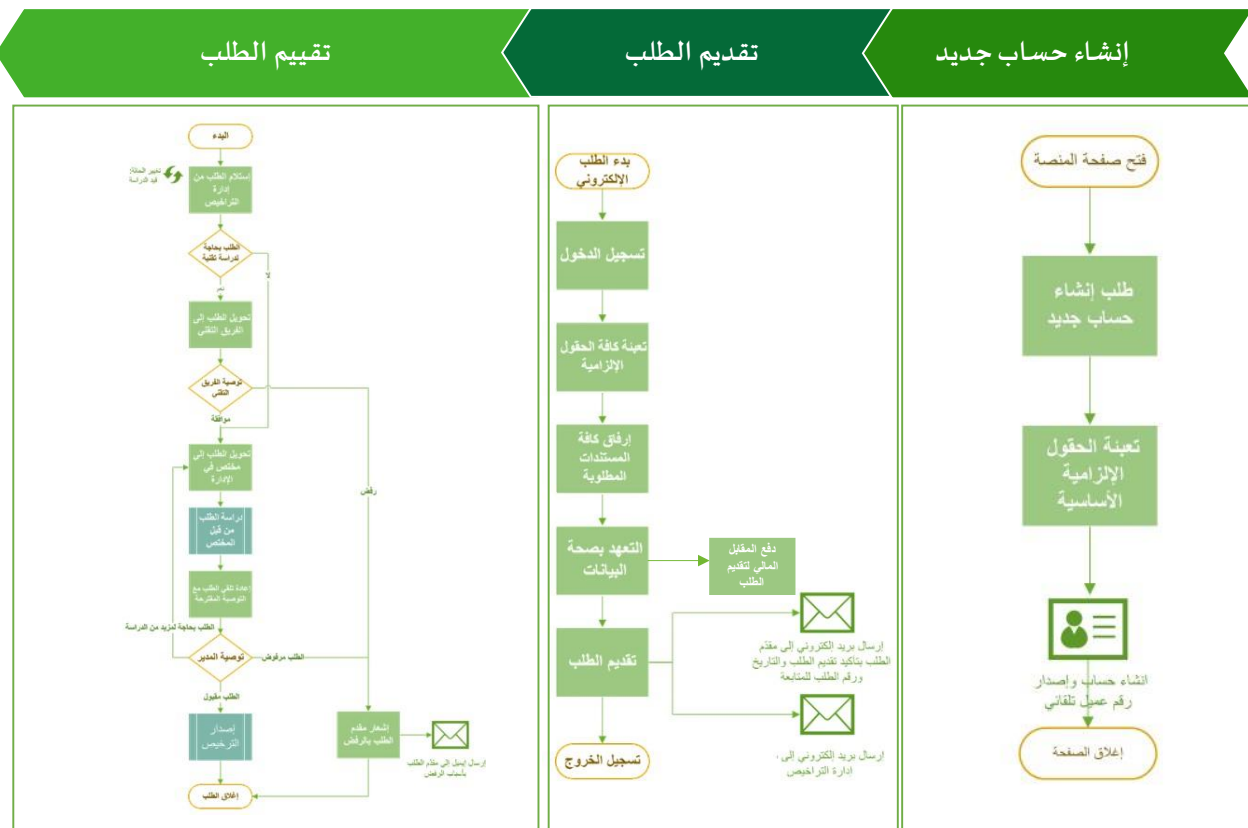
٦ الآليات والإجراءات

تنقسم آلية إصدار الرخصة / التصريح إلى خطوات رئيسية:

- **الخطوة الأولى:** طلب الحصول على الرخصة / التصريح: يجب على مقدم الطلب إكمال نموذج الطلب إلكترونياً من خلال منصة التراخيص والتصاريح، ليقوم أحد المتخصصين في إدارة التراخيص والتصاريح في المركز بدراسة الطلب. وعلى مقدم الطلب إرفاق كافة المستندات المؤيدة لطلبه، والمحددة في أنواع وشروط التراخيص والتصاريح. ولا يعتبر الطلب مستوفياً للشروط إلا إذا كانت كافة المعلومات والمستندات المطلوبة مقدمة ضمن، أو مرفقة مع الطلب وذلك بعد دفع المقابل المالي لدراسة الطلب. يُخصص كل طلب وفقاً لنوع النشاط، وتُحدد، تبعاً لذلك، متطلبات خاصة لكل نشاط.
- **الخطوة الثانية:** تقييم الطلب: كإجراء أولي، يقوم فريق التراخيص بإجراء فحص سريع للوثائق والمستندات المقدمة (مثل اكتمال المستندات). في حالة عدم اكتمال الطلب، يتم إشعار مقدم الطلب بتقديم أية معلومات أو مستندات إضافية خلال فترة زمنية محددة. بعد مراجعة عناصر قائمة المراجعة، يقوم فريق التراخيص بتقييم المعلومات والوثائق التي قدمها مقدم الطلب على أساس مجموعة محددة مسبقاً من المعايير. قد يجري فريق التراخيص زيارة ميدانية، ويقوم بإعداد تقرير الزيارة الفني وتحميله من خلال منصة التراخيص والتصاريح.
- **الخطوة الثالثة:** إصدار الرخصة / التصريح: الموافقة على إصدار الرخصة أو التصريح بحسب النشاط المطلوب.

٦,١ مخطط تدفق العملية لإصدار الرخصة أو التصريح

يعرض الشكل أدناه مخطط تدفق العملية لإصدار رخصة أو تصريح من خلال استخدام منصة التراخيص والتصاريح لدى المركز:



٦,٢ زمن الاستجابة لأنشطة التراخيص والتصاريح

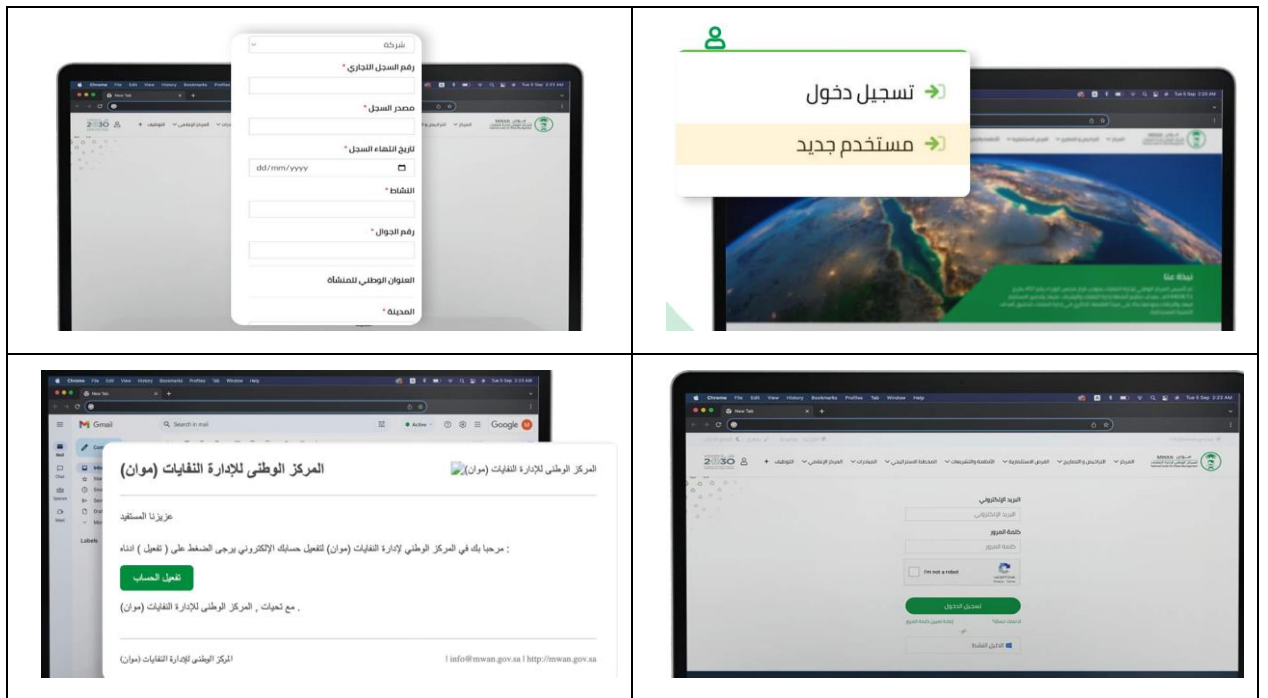
يتم إصدار قرار بشأن طلب الرخصة أو التصريح خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوم عمل، من تاريخ استيفاء مقدم الطلب لكافة المتطلبات – قابلة للتمديد لمدة (١٠) أيام عمل لمرة واحدة.

٦,٣ الإجراءات خلال مرحلة إصدار الرخصة أو التصريح

٦,٣,١ إنشاء حساب جديد

على مقدم الطلب إنشاء حساب جديد على منصة التراخيص والتصاريح، من خلال الدخول إلى الموقع الإلكتروني للمركز الوطني لإدارة النفايات (موان) ومن ثم الضغط على (مستخدم جديد) في حال عدم وجود حساب مسبق. يقوم مقدم الطلب بتعبئة البيانات المطلوبة والتأكد من اختيار النوع (شركة) ومن ثم التأكد من تعبئة جميع البيانات والنقر على تسجيل أسفل الصفحة.

على مقدم الطلب تفعيل الحساب عن طريق الضغط على أيقونة (تفعيل الحساب) في البريد الإلكتروني المسجل داخل النظام. وبعد التفعيل يتم الانتقال لتعيين كلمة المرور للحساب في الموقع.



الشكل 4 : مراحل إنشاء حساب جديد.

٦,٣,٢ التقديم على طلب ترخيص أو تصريح

يجب على مقدم الطلب إكمال وتقديم الطلب من خلال المنصة الإلكترونية للتراخيص والتصاريح ووفق الخطوات التالية:

- الضغط على أيقونة الخدمات الإلكترونية
- اختيار التصنيف المراد (تصريح أو ترخيص)
- اختيار الخدمة ثم الضغط على أيقونة (التقديم على الخدمة)
- تعبئة البيانات المطلوبة ومن ثم الضغط على (إرسال)
- يقوم مقدّم الطلب بعدها بسداد رسوم فتح الطلب.

يجب على مقدم الطلب أيضاً تقديم قائمة كاملة بالوثائق الداعمة على النحو المحدد في الفصل الثاني من اللائحة التنفيذية - القسم الثامن والملحق الخامس من اللائحة التنفيذية.

إذا كانت المعلومات/الوثائق ناقصة، فسيقوم المركز بإخطار مقدم الطلب لتقديم أي معلومات و/أو وثائق إضافية. سيحدد المركز في الإخطار عدد الأيام المتاحة للمالك/المشغل لتقديم هذه المعلومات إلى المركز. إذا لم يتم تقديم المعلومات و/أو الوثائق المطلوبة خلال الفترة التي حددها المركز، يتم إلغاء الطلب بشكل نهائي، ويمكن لمقدم الطلب التقدم بطلب آخر بعد ذلك.

كما هو مبيّن في اللائحة التنفيذية، يحق للمركز تعديل متطلبات تقديم الطلب في أي وقت أو طلب أي متطلبات إضافية دون إشعار مسبق.

٦,٣,٣ تقييم الطلب

تتضمن آلية تقييم طلب الحصول على الرخصة / التصريح الإجراءات الرئيسية التالية:

- فحص المستندات المرفقة بالطلب
- مراجعة البيانات وتقييم المعلومات والوثائق التي قدمها مقدم الطلب
- الزيارة الميدانية
- إعداد تقرير الزيارة الفني من قبل فريق التراخيص

ستتبع إدارة التراخيص والتصاريح الإجراءات التالية ضمن عملية التقييم:



تقييم الطلب والوثائق التي قدمها مقدم الطلب

يقوم فريق التراخيص بتقييم الطلب في حالة استيفاء نموذج الطلب بشكل صحيح وتقديم كل الوثائق المطلوبة. من ثم تقوم إدارة التراخيص والتصاريح بإجراء التقييم، مقابل مجموعة من المعايير والاشتراطات.

خلال هذه المرحلة من التقييم، يقوم فريق التراخيص بتقييم ما إذا كان مقدم الطلب قد استوفى المتطلبات الخاصة والإدارية المعمول بها كما هو مطلوب في المتطلبات الخاصة والإدارية المحددة للنشاط.



طلب معلومات إضافية إذا لزم الأمر

إذا كانت هناك أي معلومات ناقصة أو إذا كانت البيانات المقدمة غير واضحة، فسيقوم المركز بإخطار مقدم الطلب لتقديم معلومات و/أو وثائق إضافية.

تنص المادة ١٣ من اللائحة التنفيذية على أنه يجوز للمركز خلال مرحلة مراجعة الطلب إشعار مقدم الطلب بتقديم أي معلومات أو وثائق إضافية، وإذا لم يتم توفير المعلومات أو الوثائق المطلوبة خلال فترة يحددها المركز، فسيتم إلغاء الطلب بشكل نهائي ويمكن لمقدم الطلب التقدم بطلب آخر بعد ذلك.

بناءً على مدى تعقيد الطلب والنشاط المراد منح التصريح/الترخيص من أجله، قد يقرر المركز إجراء زيارة ميدانية؛ يتم تسجيل نتائج الزيارة الميدانية في تقرير الزيارة الفني.

التوصية بالقبول أو الرفض

بعد مراجعة وتدقيق الطلب وبناءً على نتائج الزيارة الميدانية (إن وجدت) يقوم فريق التراخيص بالمركز بالتوصية بقبول أو رفض طلب الترخيص أو التصريح مع وضع المبررات الموجبة لذلك. يقوم مدير الإدارة بمراجعة التوصية والمبررات ومن ثم الموافقة عليها أو إعادتها مع الملاحظات إلى فريق التراخيص. يتم إشعار مقدم الطلب إلكترونياً بقبول أو رفض الطلب.

يبت المركز في طلب الرخصة أو التصريح خلال مدة لا تتجاوز ٣٠ يوم عمل من تاريخ استيفاء كافة المتطلبات – قابلة للتمديد لمدة (١٠) أيام عمل لمرة واحدة.

يجوز للمركز رفض طلب التصريح أو تعليق إجراءات إصدار الرخصة / التصريح. في ما يلي بعض الأمثلة على الحالات التي يرفض فيها المركز الطلب أو يعلق إجراءات إصدار الرخصة / التصريح (على سبيل المثال لا الحصر):

- إذا كانت هناك مخالفات تؤثر على عدالة الإجراءات ونزاهتها
- إذا تبين أن المعلومات أو الوثائق المقدمة للحصول على الرخصة أو التصريح غير صحيحة
- في حالة حدوث أي حالة طارئة تعيق استكمال إجراءات إصدار الرخصة أو التصريح وتستلزم إعادة ترتيب الأولويات والخطط المعتمدة
- في حالة اعتماد المركز لإجراءات وشروط أو لوائح/سياسات جديدة تتعلق بالنشاط بعد تقديم الطلب وهذه الإجراءات والشروط أو اللوائح/السياسات الجديدة تستلزم تقديم طلب ترخيص جديد أو تعليق الإجراءات.

٦,٣,٤ سداد المقابل المالي وإصدار الرخصة أو التصريح

في حال التوصية بقبول الطلب يتم احتساب المقابل المالي للرخصة أو التصريح. على مقدم الطلب سداد المقابل المالي حتى يتم إصدار الرخصة أو التصريح.

صيغة ومحتوى التصريح/الترخيص

يتم إصدار الرخصة أو التصريح بصورة إلكترونية من خلال منصة التراخيص والتصاريح. وتتضمن عناصر الرخصة أو التصريح البيانات التالية:

- أ. اسم المرخص له / المصرح له
- ب. موضوع الرخصة / التصريح، والخدمة/النشاط (الأنشطة الرئيسية والأنشطة الفرعية على التوالي)
- ج. السعة القصوى لمرافق إدارة النفايات المرخص له / المصرح له (طن/سنة وطن/يوم)
- د. نوع ورمز النفايات التي يتم استقبالها في المرفق
- هـ. النطاق الجغرافي والتقني للرخصة / التصريح
- و. فترة صلاحية الرخصة / التصريح

- ز. حقوق صاحب الرخصة / التصريح
- ح. التزامات صاحب الرخصة / التصريح
- ط. القيود والمهام المكلف بها صاحب الرخصة / التصريح للحفاظ على البيئة التنافسية في هذا المجال لتجنب اختلالات السوق والممارسات المانعة للمنافسة
- ي. الأحكام المتعلقة بالرقابة والتوجيه من قبل المركز، فيما يتعلق بمراعاة الشروط المرتبطة به واللوائح الأخرى الصادرة في هذا المجال
- ك. الشروط المتعلقة بإلغاء الرخصة / التصريح
- ل. الحالات التي يحق للمركز فيها فرض غرامات أو عقوبات على المرخص له/المصرح له.



تجديد الرخصة أو التصريح

إذا أراد المالك/المشغل تجديد الرخصة أو التصريح، يجب تقديم طلب التجديد خلال ٣٠ يوماً قبل انتهاء الرخصة أو التصريح ووفقاً للإجراءات المعتمدة من خلال منصة التراخيص والتصاريح.

يحتفظ المركز بسجل عام للمعلومات المتعلقة بتراخيص وتصاريح أنشطة ومرافق إدارة النفايات. يحتوي السجل العام لكل مشغل على ما يلي:

- وثائق الطلب
 - الرخصة و/أو التصريح (حسب نوع نشاط النفايات)
 - تقرير زيارة الموقع
 - نتائج الرقابة والتفتيش
 - متطلبات الإنفاذ (في حالة إصدار الرخصة أو التصريح)
- قد يتم حجب معلومات معينة لأسباب تتعلق بالسرية التجارية أو الأمن القومي. في هذه الحالات، سيتم وضع إشعار بالسجل بدلاً من المعلومات الحساسة.

٦,٤ الإجراءات بعد مرحلة إصدار الرخصة أو التصريح

يتم نشر قائمة بالمنشآت المرخصة أو المصرح له من قبل المركز على منصة التراخيص والتصاريح.

٦,٤,١ تعليق الرخصة أو التصريح

يجوز للمركز أن يقرر تعليق الرخصة أو التصريح لفترة مؤقتة، إما بمبادرة منه أو نتيجة للإخطارات المقدمة من الأطراف المعنية، في الحالات التالية:

- أ. لأسباب تتعلق بالنطاق المكاني للخدمة أو بمصدر النفايات
- ب. إذا وجد أن النفايات - موضوع الخدمة - أو المخرجات الناتجة عنها لا تتوافق مع معايير الجودة المعتمدة أو أنها ملوثة
- ج. إذا أخفق المرخص له / المصرح له في الامتثال لشروط الرخصة أو التصريح و/أو عند إجراء زيارة تفتيشية وفقاً لأحكام نظام إدارة النفايات ولائحته التنفيذية.

في حالة النقطة أ، يتم تعليق النشاط إذا وجد أن المرخص له/المصرح له يزاوّل أنشطة أخرى لا تشملها الرخصة أو التصريح. كما يتم تعليق الرخصة أو التصريح إذا وجد أن المرخص له/المصرح له يقبل معالجة أنواع أخرى من النفايات ومن مصادر أخرى غير المسموح بها في المرفق.

في حالة النقطة ب، يتم تعليق الرخصة أو التصريح في حالة السلوك المهني الخطير الذي يمكن أن يؤثر على الحياة العامة والصحة، أي حماية البيئة والحفاظ عليها، ومنح فترة الامتثال، إذا كان من الممكن تعديل الوضع الناشئ.

في حالة عدم الالتزام بإجراءات الامتثال التي وضعها المركز عقب عمليات التفتيش أو في حالة رفض المرخص له/المصرح له تزويد المركز ببيانات ومعلومات عن الأنشطة المسموح بها، يجوز للمركز تعليق الرخصة أو التصريح مؤقتاً.

في حالة توقف النشاط لأسباب تخص المرخص له، يجوز للمركز منعه من إدارة مرافق إدارة النفايات ذات الصلة بالنشاط. وفي هذه الأحوال يكلف المركز من يراه مناسباً لإدارة النشاط. الشرط الرئيسي هو أنه يجب اتخاذ التدابير اللازمة لإنهاء السيطرة على إدارة نشاط مقدم الخدمة خلال ستة أشهر من تاريخ قرار إنهاء السيطرة عليها (قابلة للتجديد لمرة واحدة).

خلال فترة التعليق، لا يجوز لمقدم الخدمة إعاقه موظفيه في التعاون مع من ينيطه المركز بإدارة النشاط، وذلك دون الإخلال باستدامة تقديم الخدمة وفقاً للأنظمة المعمول بها.

يتم تعليق النشاط لمدة أقصاها ٦ أشهر ويدخل حيز التنفيذ من تاريخ صدور قرار تعليق تصريح المركز.

٦,٤,٢ إلغاء الرخصة أو التصريح

يجوز للمركز إلغاء الرخصة أو التصريح فوراً أو خلال فترة محددة حسب تقديره الخاص، في أي من الحالات التالية:

- إذا صدر قرار من لجنة النظر في المخالفات أو من سلطة قضائية بإلغاء الرخصة أو التصريح؛
- إذا صدر قرار من سلطة مختصة بحل شركة مقدم الخدمة أو منعها من العمل في المملكة، أو إلغاء تسجيلها، أو تراخيصها التجارية، أو تعليقها لمدة تزيد عن (٩٠) يوماً؛
- إذا صدر قرار من سلطة مختصة يجعل الاستمرار في مزاولة النشاط أمراً مستحيلاً ولا يمكن إيجاد الحلول المناسبة لتجنب إلغاء التصريح؛
- إذا تعثر مقدم الخدمة وتقدم بطلب إلى المركز للموافقة عليه لبدء أي من الإجراءات المحددة في نظام الإفلاس؛
- إذا حدثت قوة قاهرة أدت إلى استحالة تقديم الخدمة؛
- إذا لم يدفع مقدم الخدمة مستحقات المركز لمدة تزيد عن (٩٠) يوماً من تاريخ الاستحقاق.

قد يقرر المركز أيضاً إلغاء الرخصة أو التصريح بناءً على طلب المرخص له / المصرح له إذا كان يعتزم التوقف عن تقديم الأنشطة المرخص لها / المصرح لها.

يجب أن يكون طلب إلغاء الرخصة أو التصريح، وفق النموذج الذي يعتمده المركز، مصحوباً بالأسباب الموجبة لذلك.

إذا تم إلغاء التصريح بناءً على طلب المرخص له / المصرح له، فلا يحق له التقدم للحصول على رخصة أو تصريح جديد حتى ٦ أشهر من تاريخ الإلغاء.

إذا تم إلغاء الرخصة أو التصريح بمبادرة من المركز، فلا يحق للمرخص له / المصرح له التقدم للحصول على رخصة أو تصريح جديد إلا بعد عامين من تاريخ إصدار أمر الإلغاء.

٦,٤,٣ التصرف في الرخصة أو التصريح

يحظر على مقدم الخدمة أو أي جهة تابعة له اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

- بيع الرخصة أو التصريح
- تأجير الرخصة أو التصريح
- إهداء المنافع المترتبة عن الرخصة أو التصريح
- منح رخصة أو تصريح لمقاول من الباطن

٦,٤,٤ الإعفاء

إستناداً إلى المادة (٢٤) والمادة (٢٥) من اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات، يحقّ للمركز أن يعفي - مع مراعاة الأنظمة القائمة - بعض أنشطة إدارة النفايات من بعض شروط أو متطلبات الرخصة أو التصريح المطلوب لمزاولة نشاط إدارة النفايات في نطاق جغرافي محدد أو لمدة مؤقتة أو من المقابل المالي المحدد لهذا النشاط.

- يتم تقديم طلب الإعفاء وفق النموذج المعتمد لذلك (نموذج طلب إعفاء من شروط أو متطلبات الرخصة أو التصريح). وعلى مقدّم الطلب إرفاق كافة المستندات المؤيدة لطلبه، ولا يعتبر الطلب مستوفياً للشروط إلا إذا كانت جميع المعلومات والمستندات المطلوبة مقدمة ضمن أو مرفقة مع الطلب.
- تقوم الإدارة العامة للتراخيص والتصاريح في المركز بدراسة الطلب وتقييم أسباب ومبررات طلب الإعفاء ومراجعة الوثائق والمستندات المرفقة بالاستناد إلى عدد من المعايير والتي منها طبيعة النشاط أو الخدمة، طبيعة مقدّم الطلب، النطاق الجغرافي لممارسة النشاط، والجوانب الفنية، والجوانب الاقتصادية، والاستثمارية.
- خلال مرحلة دراسة الطلب، يمكن للمركز إشعار مقدّم الطلب بتقديم أية معلومات أو مستندات إضافية، وفي حال عدم تقديمها خلال مدة (١٥) يوماً قابلة للتمديد لمرة واحدة، فيعتبر الطلب لاغياً بشكل نهائي دون أن يكون المقابل المالي قابلاً للاسترداد. ويمكن لمقدم الطلب أن يعيد تقديم طلبه.
- بناء على نتائج دراسة الطلب، تقوم الإدارة العامة للتراخيص والتصاريح بالتوصية بالقبول أو الرفض لطلب الإعفاء.
- يصدر قرار الإعفاء من بعض شروط أو متطلبات الرخصة أو المقابل المالي لها أو التصريح بمبادرة أو نشاط ما بقرار من الوزير أو من يفوضه.
- يبتّ المركز في طلب الإعفاء من شروط، أو متطلبات الرخصة، أو التصريح، أو المقابل المالي المحدد لنشاط إدارة النفايات خلال (٣٠) يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب قابلة للتمديد لمدة (١٠) أيام عمل مرة واحدة.

٧ المقابل المالي

يحدد المركز المقابل المالي لدراسة طلب إصدار رخصة أو تصريح (أو إعفاء) ممارسة نشاط تقديم خدمة، أو تعديلها، أو تجديدها، أو الإعفاء منها ووقت استحقاقه.

ويراعى في تحديد المقابل المالي ما يلي:

- طبيعة النشاط.
- موقع ومساحة النطاق المكاني لممارسة النشاط.
- أي عوامل أخرى يقررها المركز بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الموقع الجغرافي للمنشأة، وحجم المنشأة وقدراتها التشغيلية، والخصائص الخطرة للنفايات وكمياتها، والتقنيات المقترحة، والآثار البيئية المحتملة، والأخطار المتعلقة بصحة وسلامة العاملين والمواطنين.

٧,١ مبادئ تحديد المقابل المالي

تمّ تحديد المبادئ والمركزات التالية في تطوير المقابلات المالية للتراخيص والتصاريح:

١. تحقيق الاستدامة المالية لمنظومة التراخيص والتصاريح من خلال تطبيق مبدأ استرداد التكاليف الإدارية والفنية لإصدار الرخص والتصاريح.
٢. العدالة والمساواة في تطبيق المقابل المالي على مختلف الشرائح العاملة في القطاع بحيث تتيح آلية احتساب المقابلات المالية إلى التمييز بين مختلف أنواع وأحجام المنشآت وتأثيراتها البيئية.
٣. رفع مستوى الامتثال والالتزام من الشركات والمنشآت العاملة في القطاع والشركات المخالفة والقطاع غير الرسمي.
٤. تحفيز الاستثمار في قطاع إدارة النفايات من خلال مقابل مالي عادل ولا يشكل عبئاً مالياً على الشركات والمنشآت.

٧,٢ آلية احتساب المقابل المالي للتراخيص والتصاريح

تمّ تطوير آلية احتساب المقابل المالي للتراخيص والتصاريح بناءً على المعادلة التالية:

المقابل المالي للترخيص أو التصريح = المقابل المالي لتقديم الطلب + (خط الأساس للتكلفة التشغيلية X معامل التكلفة)

علماً أنّ قيمة المقابل المالي لتقديم الطلب غير مستردة.

وتتمّ تحديد معامل التكلفة بناءً على المعايير التالية:

- يهدف معامل التكلفة إلى تقييم النشاط (أو المنشأة) مع الأخذ بالاعتبار الجوانب الفنية والتشغيلية والاقتصادية للنشاط (أو المنشأة) وأثرها على حماية البيئة والصحة العامة.
- المعايير الفنية (السعة القصوى، مستوى التعقيد، الموقع).

- المعايير التشغيلية (عدد المركبات، الكميات المعالجة يوميا).
- المعايير الاقتصادية (التكلفة، التمويل).

ويحدد الجدول أدناه معامل التكلفة لكل من أنشطة إدارة النفايات:

النشاط	معايير التقييم	معامل التكلفة		
		منخفض	متوسط	مرتفع
جمع ونقل النفايات الكيميائية	عدد المركبات	أقل من 5 مركبات	من 5 إلى 30	أكثر من 30
جمع ونقل النفايات الطبية	عدد المركبات	أقل من 5 مركبات	من 5 إلى 30	أكثر من 30
جمع ونقل الحمأة	عدد المركبات	أقل من 5 مركبات	من 5 إلى 30	أكثر من 30
جمع ونقل نفايات الزيوت	عدد المركبات	أقل من 5 مركبات	من 5 إلى 30	أكثر من 30
جمع ونقل نفايات الأسبستوس	عدد المركبات	أقل من 5 مركبات	من 5 إلى 30	أكثر من 30
جمع ونقل النفايات الإلكترونية (WEES)	عدد المركبات	أقل من 5 مركبات	من 5 إلى 30	أكثر من 30
جمع ونقل نفايات البطاريات	عدد المركبات	أقل من 5 مركبات	من 5 إلى 30	أكثر من 30
جمع ونقل النفايات المنزلية	عدد المركبات	أقل من 10 مركبات	من 10 إلى 50	أكثر من 50
جمع ونقل النفايات التجارية والإدارية	عدد المركبات	أقل من 10 مركبات	من 10 إلى 50	أكثر من 50
جمع ونقل النفايات الحيوانية	عدد المركبات	أقل من 10 مركبات	من 10 إلى 50	أكثر من 50
جمع ونقل النفايات الخضراء	عدد المركبات	أقل من 10 مركبات	من 10 إلى 50	أكثر من 50
جمع ونقل النفايات القابلة لإعادة الاستخدام والتدوير	عدد المركبات	أقل من 10 مركبات	من 10 إلى 50	أكثر من 50
جمع ونقل نفايات الهدم والبناء	عدد المركبات	أقل من 10 مركبات	من 10 إلى 50	أكثر من 50
جمع ونقل النفايات الخاملة	عدد المركبات	أقل من 10 مركبات	من 10 إلى 50	أكثر من 50
التخزين المؤقت للنفايات الخطرة	السعة القصوى	أقل من 10 طن	من 10 إلى 100 طن	أكثر من 100 طن
التخزين المؤقت للنفايات القابلة للتدوير	السعة القصوى	أقل من 10 طن	من 10 إلى 100 طن	أكثر من 100 طن
تجارة المواد القابلة للتدوير	كمية النفايات المتداولة	أقل من 10 طن يوميا	من 10 إلى 50 طن يوميا	أكثر من 50 طن يوميا
معالجة النفايات الخطرة	السعة القصوى للمعالجة	أقل من 1 طن يوميا	من 1 إلى 10 طن يوميا	أكثر من 10 طن يوميا
معالجة نفايات الرعاية الصحية الخطرة	السعة القصوى للمعالجة	أقل من 1 طن يوميا	من 1 إلى 10 طن يوميا	أكثر من 10 طن يوميا
تفكيك وتغليف نفايات الإسبستوس	السعة القصوى للمعالجة	أقل من 1 طن يوميا	من 1 إلى 10 طن يوميا	أكثر من 10 طن يوميا
التخلص النهائي من النفايات الخطرة	النفايات المستقبلية سنويا في المردم	أقل من 10,000 طن سنويا	من 10,000 إلى 100,000 طن	أكثر من 100,000 طن سنويا
تطهير مرادم النفايات الخطرة	النفايات المستقبلية سنويا في المردم	أقل من 10,000 طن سنويا	من 10,000 إلى 100,000 طن	أكثر من 100,000 طن سنويا
إغلاق الخلايا في المردم	النفايات المستقبلية سنويا في الخلية	أقل من 10,000 طن سنويا	من 10,000 إلى 100,000 طن	أكثر من 100,000 طن سنويا
التخلص النهائي من النفايات البلدية الصلبة	النفايات المستقبلية سنويا في المردم	أقل من 100,000 طن سنويا	من 100,000 إلى 300,000 طن	أكثر من 300,000 طن سنويا
تشغيل محارق الحيوانات النافقة	السعة القصوى	أقل من 100 كغ	من 100 إلى 500 كغ	أكثر من 500 كغ
توريد تقنيات إدارة النفايات	تعقيد التقنية - تقييم نوعي	منخفض	متوسط	مرتفع
مشاريع إعادة التدوير	التكلفة الرأسمالية للمشروع	أقل من مليون ريال	من 1 إلى 10 مليون ريال	أكثر من 10 مليون ريال

بناء على ذلك تم تطوير جدول المقابل المالي على النحو التالي:

#	خدمة (رخصة/تصريح)	معايير القياس	المقابل المالي (سنوي)
١	جمع ونقل النفايات غير الخطرة	عدد المركبات	٧٥٠٠ ر.س - ١٥٢٥٠ ر.س
٢	جمع ونقل النفايات الخطرة	عدد المركبات	٩٥٠٠ ر.س - ١٨٥٠٠ ر.س
٣	معالجة النفايات الخطرة	سعة المرفق	٢٥٥٠٠ ر.س - ٤٤٥٠٠ ر.س
٤	فرز وتجهيز وتخزين وتجارة المواد القابلة للتدوير	سعة المرفق	٧٥٠٠ ر.س - ١٥٢٥٠ ر.س
٥	تقنيات إدارة النفايات	التقييم التقني	٧٥٠٠ ر.س - ١٥٠٠٠ ر.س

٦	تصريح انشاء منشآت تدوير	حجم رأس المال	١٣٥٠٠ رس - ٢٥٠٠٠ رس
٧	التخزين المؤقت للنفايات الخطرة	سعة المرفق	٩٥٠٠ رس - ١٨٥٠٠ رس
٨	التخلص النهائي من النفايات الخطرة	سعة النفايات	٢٥٥٠٠ رس - ٤٤٥٠٠ رس
٩	تصدير النفايات الخطرة	-	١٥٠٠٠ رس
١٠	استيراد نفايات خطرة	-	١٥٠٠٠ رس
١١	تصدير النفايات غير الخطرة	-	٧٥٠٠ رس
١٢	استيراد النفايات الخطرة	-	٧٥٠٠ رس

أمثلة توضيحية

تقدّمت شركة تملك أقل من ٥ مركبات نقل بطلب ترخيص للعمل في مجال جمع ونقل النفايات الطبية (جمع ونقل) وذلك لمعالجة أقل من ١ طن من النفايات الطبية يوميا.

يحتسب المقابل المالي كالتالي:

- تصنف الشركة ذات معامل تكلفة منخفض = ٠,٨
- المقابل المالي لتقديم الطلب (غير مستردة) = ٥٠٠ ريال
- المقابل المالي لتقديم الطلب (معامل تكلفة منخفضة) = ١٠٠٠ ريال

خط الأساس للتكلفة التشغيلية:

- نشاط جمع ونقل النفايات الطبية = ١٠,٠٠٠ ريال

$$\text{المقابل المالي} = ١,٥٠٠ + ٠,٨ \times ١٠,٠٠٠ = ٩,٥٠٠ \text{ ريال}$$

تقدّمت شركة تملك أقل من ٥ مركبات نقل بطلب ترخيص للعمل في مجال جمع ونقل نفايات البناء والهدم.

يحتسب المقابل المالي كالتالي:

- تصنف الشركة ذات معامل تكلفة منخفض = ٠,٨
- المقابل المالي لتقديم الطلب (غير مستردة) = ٥٠٠ ريال
- المقابل المالي لتقديم الطلب (معامل تكلفة منخفضة) = ١٠٠٠ ريال

خط الأساس للتكلفة التشغيلية:

- نشاط جمع ونقل نفايات الهدم والبناء = ٧٥٠٠ ريال

$$\text{المقابل المالي} = ١,٥٠٠ + ٠,٨ \times ٧٥٠٠ = ٧٥٠٠ \text{ ريال}$$

٨ منصة التراخيص والتصاريح

٨,١ الأهداف

إنّ الهدف الأساسي من منصة التراخيص والتصاريح هو استلام طلبات التراخيص والتصاريح بصورة إلكترونية، وإتاحة متابعة حالة الطلب من قبل مقدّم الطلب دون الحاجة إلى زيارة المركز. تشمل خصائص النظام توزيع المهام بالنسبة لمنسوبي إدارة التراخيص والتصاريح، وإصدار الموافقات أو الملاحظات على طلبات التراخيص المقدّمة من خلال إجراءات سير العمل. يقدم النظام أيضاً إجراءات إضافية تتيح للمستخدمين المزيد من الوظائف بالإضافة إلى لوحة الإحصائيات والتقارير التي تسهل متابعة الطلبات.

٨,٢ الفوائد / النتائج الملموسة

- يتيح النظام لمقدّم الطلب تزويد بياناته الرئيسية واختيار نوع الترخيص أو التصريح المطلوب وإرفاق كافة البيانات المطلوبة لمراجعتها وتقييمها من قبل الإدارة العامة للتراخيص والتصاريح في المركز.
- مراجعة بيانات الطلبات والتعليق عليها.
- إشعار مقدّم الطلب بمراحل سير العمل أو طلب معلومات إضافية.
- رفض أو قبول الطلبات.
- إصدار التراخيص والتصاريح من قبل المركز.
- توفير التقارير والإحصائيات عن الطلبات المقدمة والتصاريح أو التراخيص الصادرة.

٨,٣ مستخدمو النظام

- مقدمو الطلبات: المنشآت التي ترغب بالحصول على التراخيص أو التصاريح عبر تعبئة وتحميل البيانات من خلال النظام.
- فريق التراخيص: الموظفون القائمون على مراجعة بيانات مقدّم الطلبات والتوصية بقبول أو اعتماد الطلب.
- المركز الوطني لإدارة النفايات: الموظفون الذين لهم صلاحية عرض لوحة الإحصائيات والتقارير.
- مشرف النظام: الموظف القائم بإرساء وتعديل إعدادات النظام.

٨,٤ الوظائف الرئيسية للنظام

يلخص الجدول أدناه الوظائف الرئيسية للنظام:

○ إنشاء وإدارة الحسابات:

ID	الوظيفة	المتطلبات	المنفّذ	المدخلات	التحقق والإجراء
FR1.1.1	إنشاء حساب جديد (مقدّم الطلب)	يمكن للشركة إنشاء حساب جديد يسمح بتقديم ومتابعة الطلب	مقدّم الطلب	بيانات الشركة	- إضافة حساب الى قاعدة البيانات - التحقق من البريد الإلكتروني - إشعار مقدّم الطلب

ID	الوظيفة	المتطلبات	المنفذ	المدخلات	التحقق والإجراء
FR1.1.2	إنشاء مستخدم جديد (تابع لحساب شركة)	يمكن للشركة إنشاء عدة حسابات تابعة لها	مقدم الطلب	بيانات الفرد	- إضافة حساب الى قاعدة البيانات ووصله بالحساب الأم - التحقق من البريد الإلكتروني - إشعار مقدم الطلب
FR1.1.3	إنشاء حساب جديد (موظفو الإدارة)	يقوم مدير النظام بإنشاء حساب جديد يسمح للموظف بتدقيق البيانات أو الاطلاع على التقارير.	مدير النظام	- بيانات الموظف - تحديد الصلاحيات	- إضافة حساب الى قاعدة البيانات - إشعار الموظف
FR1.1.4	تعديل بيانات حساب	يمكن للمستخدم تعديل البيانات الخاصة بحسابه.	المستخدم	بيانات الحساب الجديدة	- تعديل المعلومات في قاعدة البيانات - إشعار مدير النظام
FR1.2.1	إعطاء أو نقل التفويض	يمكن لمدير الإدارة إعطاء تفويضه بإصدار التراخيص لموظف آخر	مدير الإدارة		- تعديل المعلومات في قاعدة البيانات - إشعار مدير النظام

○ تقديم وتقييم الطلبات

ID	الوظيفة	المتطلبات	المنفذ	المدخلات	التحقق والإجراء
FR2.1.1	تسجيل الدخول والخروج	يستطيع أي مستخدم تسجيل الدخول أو الخروج من النظام عبر الويب في أي وقت.	مقدم الطلب	البريد الإلكتروني وكلمة المرور	- إضافة العملية الى سجل النظام - التحقق من البريد الإلكتروني وكلمة المرور
FR2.2.1	طلب تصريح	يقوم مقدم الطلب باختيار نوع التصريح (النشاط) والنفایات موضوع الطلب لتظهر لائحة المتطلبات والاشتراطات	مقدم الطلب	- بيانات المشروع - بيانات الطلب	- إصدار رقم طلب تلقائي - التحقق من اكتمال البيانات الإلزامية - تسجيل البيانات والوثائق في قاعدة البيانات - اشعار فريق التراخيص
FR2.2.2	طلب ترخيص	يقوم مقدم الطلب باختيار نوع الترخيص (النشاط) والنفایات موضوع الطلب لتظهر لائحة المتطلبات والاشتراطات	مقدم الطلب	- بيانات المشروع - بيانات الطلب	- إصدار رقم طلب تلقائي - التحقق من اكتمال البيانات الإلزامية - تسجيل البيانات والوثائق في قاعدة البيانات - اشعار فريق التراخيص
FR2.2.3	تعديل بيانات الطلب	يمكن لمقدم الطلب تعديل أو إضافة بيانات أو وثائق الى الطلب عند اشعاره بنقص المتطلبات	مقدم الطلب	- بيانات الطلب الجديدة	- التحقق من اكتمال البيانات الإلزامية - تسجيل البيانات والوثائق الجديدة في قاعدة البيانات - اشعار فريق التراخيص
FR2.2.4	متابعة الطلب	يمكن لمقدم الطلب في أي وقت الوصول الى لائحة الطلبات المسجلة باسمه والتحقق من حالتها	مقدم الطلب	-	-

ID	الوظيفة	المتطلبات	المنفذ	المدخلات	التحقق والإجراء
FR2.3.1	استلام الطلب	يظهر الطلب المقدم كطلب جديد عند المدير. يمكن للمدير تحويل الطلب الى موظف معين لتقييم الطلب، أو قبول / رفض الطلب مباشرة	مدير إدارة التراخيص	- التعليق على بيانات الطلب - تحويل الطلب - طلب - المراجعة الفنية	- تسجيل الملاحظات في قاعدة البيانات - تغيير حالة الطلب - اشعار مقدم الطلب بالاستلام - اشعار الموظف بتحويل الطلب
FR2.3.2	مراجعة بيانات الطلب ووضع الملاحظات عليها	يتيح النظام لفريق التراخيص -المسموح لهم- بالاطلاع على بيانات كل طلب و/أو تحميلها للتقييم. يقوم فريق التراخيص بإضافة الملاحظات - في الخانة المخصصة له - على البيانات وتغيير حالة الطلب حسب الإجراء المطلوب (طلب معلومات إضافية، طلب زيارة ميدانية، التوصية برفض الطلب، التوصية بقبول الطلب)	فريق التراخيص	- إضافة الملاحظات على بيانات الطلب - التوصية - تحديد مهلة زمنية لتصحيح البيانات	- التحقق من اكتمال البيانات الإلزامية - تسجيل الملاحظات في قاعدة البيانات - تغيير حالة الطلب - اشعار مقدم الطلب - اشعار مدير الإدارة
FR2.4.1	رفض الطلب	- يقوم النظام تلقائياً بتغيير التوصية الى الرفض إذا انقضت المدة المطلوبة دون الرد من قبل مقدم الطلب - يتيح النظام لمدير الإدارة تغيير الحالة النهائية الى الرفض وإضافة الملاحظات -في الخانة المخصصة له- على البيانات وشرح سبب الرفض.	مدير إدارة التراخيص	-ملاحظات المدير	- التحقق من اكتمال البيانات الإلزامية (سبب الرفض) - تسجيل الملاحظات في قاعدة البيانات - تغيير حالة الطلب وإغلاق الطلب - اشعار مقدم الطلب
FR2.5.1	قبول الرخصة أو التصريح	تغيير حالة الطلب الى مقبول وإصدار رخصة أو تصريح باسم مقدم الطلب	مدير إدارة التراخيص	- التحقق من تسديد المقابل المالي	- تغيير حالة الطلب وإغلاقه - إصدار رقم للرخصة أو التصريح - إشعار مقدم الطلب - طباعة الرخصة أو التصريح

○ التقارير واستعراض البيانات والاحصائيات:

ID	الوظيفة	المتطلبات
FR3.1.1	إحصائيات عن الطلبات والتراخيص والتصاريح الصادرة	رسوم بيانية وإحصائية تظهر: - إجمالي عدد الطلبات ونسبة الطلبات المقبولة والمرفوضة منها - إحصائيات عن الوقت الوسطي لتقييم الطلبات وإصدار الرخص أو التصاريح - إحصائيات عن توزّع الطلبات حسن فئة / نوع النفائات أو النشاط أو المدينة

٨,٥ مراحل رحلة المستفيد

وتكون مراحل رحلة المستفيد بحسب التالي:

١. إنشاء حساب جديد
٢. تسجيل الدخول
٣. إنشاء طلب
٤. تقديم الطلب
٥. سداد المقابل المالي لتقديم الطلب
٦. حالة الطلب
٧. مراجعة البيانات
٨. زيارة المستفيد (العميل)
٩. احتساب المقابل المالي للرخصة أو التصريح
١٠. مراجعة أولية
١١. اعتماد نهائي
١٢. سداد المقابل المالي للرخصة أو التصريح
١٣. إصدار الرخصة أو التصريح

ويمكن الحصول على مزيد من الشرح حول رحلة المستفيد من خلال الرابط التالي:

https://www.youtube.com/embed/oh_ab2qTWSU

٨,٦ واجهات المستخدم الرسومية

البيانات الأساسية – الرخصة

الموقع الإلكتروني - صفحات - تخصيص - لوحة

English العربية

إحداثيات

2030

المرکز ▼ التراجيح و السماریج ▼ الفرص الاستثمارية ▼ أنظمة والتشريعات ▼ المخطط الاستراتيجي ▼ الهياكلات ▼ المركز الإعلامي ▼ انضم إلینا ▼ تواصل معنا ▼

info@mivan.gov.sa

الفرز والتجهيز وتخزين المواد القابلة للتدوير

المستفيد / الفروع *

العنوان *

الموقع الجغرافي *

خط العرض خط الطول

رابط الموقع الجغرافي *

التعليقات المستخدمة *

تحدث

- البيانات الأساسية
- النشطة الفرعية
- المتطلبات العامة
- المتطلبات الخاصة

التالي

الأنشطة الفرعية – الرخصة

الموقع الإلكتروني
مكتبات
لنصوص
أرشفة
الفرز والتجهيز وتخزين وتجارة المواد القابلة للتدوير

English
المُترجمة
إعداد
تحرير

Info@mwan.gov.sa

MWAN
مؤسسة موانئ
المركز الوطني لتجارة المواد القابلة للتدوير
National Center for Trade in Recyclable Materials

الفرز والتجهيز وتخزين وتجارة المواد القابلة للتدوير

الأنشطة
التدوين المؤقت للمواد القابلة للتدوير
مرز والتجهيز وتجارة المواد القابلة للتدوير

1. البيانات الأساسية
2. الأنشطة الفرعية
3. المتطلبات العامة
4. المتطلبات الخاصة

التالي

المتطلبات العامة – الرخصة

الفرز والتجهيز وتخزين وتجارة المواد القابلة للتدوير

السجل التجاري مضاف به النشاط

No file chosen Choose File Upload File

نوع الملكية *

بيان بالمعدات والآجهزة الرئيسية المستخدمة:

No file chosen Choose File Upload File

رسم توضيحي لمرافق النشاط المختلفة (موقع النشاط):

No file chosen Choose File Upload File

خطة العمل المقترحة والتقنية المستخدمة:

No file chosen Choose File Upload File

شهادة الرخصة والدخل:

No file chosen Choose File Upload File

1. البيانات الأساسية
2. الأنشطة الفرعية
3. المعلومات العامة
4. المعلومات الخاصة

المتطلبات الخاصة – الرخصة

[illegible]

البيانات الأساسية – التصريح

[illegible]

الأنشطة الفرعية - التصريح

الموقع الإلكتروني
Info@mwan.gov.sa

البنية التحتية

- [الرئيسي](#)
- [عننا](#)
- [خدماتنا](#)
- [مشاركتنا](#)
- [التعاونيات](#)
- [الخطط الاستراتيجية](#)
- [الأنشطة والبرامج](#)
- [المختبرات البحثية](#)
- [المبادرات](#)
- [المركز الإعلامي](#)
- [اتصل بنا](#)
- [لواحق معنا](#)

English العربية

تسجيل جديد

تسجيل دخول

إنشاء منشآت إعادة التدوير

1. البيانات الأساسية

2. الأنشطة الفرعية

3. المتطلبات العامة

4. المتطلبات الخاصة

الأنشطة

إعادة تدوير البلاستيك

إعادة تدوير الورق والخشب

إعادة تدوير النفايات الإلكترونية

إعادة تدوير البطاريات المستعملة

إعادة تدوير الطائرات

إعادة تدوير الزيوت

إعادة تدوير نفايات الهدم والبناء

أخرى

التالي

٨,٧ نموذج الرخصة والتصريح



رؤية 2030
المملكة العربية السعودية
Kingdom of Saudi Arabia



تحقق من الصحة

MWAN موان

المركز الوطني لإدارة النفايات
National Center for Waste Management



رخصة إدارة النفايات

رقم الرخصة

تاريخ الإصدار

001451

تاريخ الإنتهاء

اسم المنشأة

رقم السجل التجاري

النشاط الرئيسي

النشاط الفرعي

السعة التشغيلية

مصدره

اسم الشارع

الرمز الإضافي

الرمز البريدي

المدينة

الإشتراطات

- يقع للمركز الوطني لإدارة النفايات الغاء الترخيص أو التصريح في حالة عدم الإلتزام بكامل الأنظمة واللوائح والتعليمات والأدلة والإشتراطات الواردة في متطلبات اللائحة التنفيذية لنظام إدارة النفايات الصادرة بهذا النشاط
- الالتزام بعدم قبول أي نفايات مجهولة المصدر أو من ناقل غير مرخص أو تسليمها إلى جهات غير مرخصة من قبل المركز الوطني لإدارة النفايات.
- في حالة تعديل أو إضافة أو تغيير أو توسعة في النشاط بدون موافقة المركز أو وجود خطأ في البيانات المقدمة من صاحب الطلب يعتبر الترخيص أو التصريح لاغي
- الزام العاملين بالمنشأة باتخاذ كافة إشتراطات السلامة والصحة المهنية اللازمة في ممارسة النشاط
- الإلتزام بتوفير وتقديم بيانات شهرية عن سجل النفايات المصدرة وكمياتها ومصادرها وجهات التصدير .
- الالتزام بالحصول على الموافقات والتراخيص والتصاريح من الجهات ذات العلاقة.
- الإلتزام بتقديم طلب تجديد الرخصة قبل (30) يوم من تاريخ إنتهائها.



معتمدة